في كتب الكلام وخوارق لانه لا يظهر المعجز الخارق على يد المدعي الكاذب   تقدير
الكلام عنه اي فانه لما كان اتقاء النار لازم ترك العناد اي الايمان كان في ذكره نوع تقدير
له والاولى ان يقال وترك ملزوم الجزاء منزلته يرى انه ان في ذكر الملزوم تقرير اللازم
وليس في العكس كذلك الا اذا يكون التلازم من الجانبين ولذا قالوا في الاستدلال
كان الكناية ابلغ من التصريح والمجاز ابلغ من الحقيقة انهما انتقال من الملزوم الى اللازم
تهكما بهم علة التصدير بان اي استعمال الكلمة التي للشك في الامر المتيقن استعمال الصدق
فنزل اليقين منزلة الشك التهكم كما استعملت البشارة في مقام الانذار فكلمة ان استعارة
تبعية تهكمية   وانه عبر بماضي ماضيا الخ فان قلت هذا التعليل لا يناسب اثبات
عمل لم فان الجزم لا يعمل في الماضي قلت غرضه انه لا يصلح ان للعمل الا في الفعل لا في المركب من
فعل وحرف وهو لم فبقي ان يكون العمل للم واعلم ان قوله عبر به ماضيا فيه نظر فقد
قال العلامة التفتازاني في كلام الكشاف اشارة الى ان كلمة ان في موضع اذا وانه للاستمرار
لا لمجرد الاستقبال فظهر منه ان لم يجعل المضارع ماضيا بل الفعل بمعنى الاستمرار وشمل الاستقبال
ثم انه ان ادعى ان لم في كل موضع دخل على المضارع وتجتمع مع ان يقلبه ماضيا فيشكل
بمثل قوله تعالى فان لم تأتوني به وان ادعى انها في مثل هذا الموضع تقلبه ماضيا فلا بد عليه
من دليل ثم ان العلامة النيسابوري ذكر في تتمة قوله تعالى فان لم تفعلوا ولن تفعلوا اي
اگر نكنيد وخواهى كز نتوانيد كرد وهذا صريح فان لم لم يجعل ماضيا فان قيل لعل لم يجعل
الفعل المضارع ماضيا ثم بعد دخول ان صار للاستمرار قلنا فلا فائدة في جعله ماضيا
بل لا معنى للجعل ماضيا في مثل قوله فان لم تأتوني فالاولى ان يقال ان لم في هذا الموضع يفيد
النفي   اي بوقودها احتراق الناس والحجارة يعني انه اذا جعل مصدر الابلغ حمل الناس
والحجارة عليه فيجب ان يقدر شيء يصح حمله وهو الاحتراق وفيه ان هذا الحمل لا يصح ايضا
كما ان حمل الناس عليه لا يصح اذ الايقاد الاشتعال وهو غير الاحتراق فانه يصح ان يقال اتقدت

النار

النار ولا يصح ان يقال احترقت وان كان بناء الحمل على المبالغة كما في زيد عدل يصح حمل الناس
على الوقود بطريق المبالغة غاية الامر ان الاحتراق اقرب الى الوقود من الناس لانه اثر
او بتقييد ما كانوا يوقدون الخ هذا تقريب البعيد وما تقدم عليه عذاب البدن
فايقاد الاصنام لنوعين من العذاب   وعلى هذا لا يكون لتخصيص الكفار الخ يعني
ان المؤمنين الممتنعين من الزكوة ايضا معذبون بالذي يكنزونه من الذهب والفضة
كما قال تعالى الذين يكنزون الذهب والفضة الآيتين وفيه نظر لان معنى الاية التي هي في
تفسير كان الحجارة توقد النار ويستعمل بها وهكذا فان الآيتين لا يدلان على اشتعال النار
بما يكنزه المؤمنون وانما يدل على انه تحمى فيكوى به جباههم والاحماء غير الاشتعال وغير
مستلزم له ولعل الكافرين معذبون باحماء الذهب والفضة وكيهم بها وبايقاد النار بها ايضا
وغيرهم من الكافرين معذبون بالنوع الاول   بعد ما نزلت بمكة قوله تعالى في سورة التحريم
الخ هكذا في الكشاف واعترض عليه بجمهور الرواة ان سورة التحريم مدنية بلا خلاف من غير استثناء
شيء منها الآيات الكتاب هذه الاية من جملة ما نزلت فيها يا ايها الناس وقد سبق انه مكي واجيب
عن الاول بانه يجوز ان يكون تلك الاية من سورة التحريم مكية وتصريحه بذلك يدل على عدم
~~التحريم مكية وتصريحه بذلك يدل على~~
الوفاق في جميع السورة وعن الثاني بما سبق رواية
عن علقمة والجمهور على ان سورة البقرة مدنية   وقودي اعتدت الخ قال في الصحاح
اعتدته اعددته اي اعدوا العتاد والعدة يقال اخذ للامر عدته اي اهبته وآلته ومراد المصنف انه
اخذ من العبارة وكان معنى اعتده في الاصل جعل له عتادا او عدة ثم استعمل بمعنى اعد لكان الشيء
الذي اعد لاخذ اهبة والله   استئناف او حال باضمار قد الاستئناف راجح على الحال اذ النار
مقدرة للكافرين في كل حال لكن جعلها جملة حالية يوهم خلاف ذلك وكذا يوهم الامر بالتقوى
منها في حال الاعداد هنا للكافرين لا في غير ذلك الحال ولم يتعرض صاحب الكشاف لكونها حالية
او استئناف قال العلامة التفتازاني كان ينبغي ان يبين موقع هذه الجملة فانها متعلقة باحوال

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)